الأمم المتحدة

A/74/810

الجمعية العامة

Distr.: General
15 April 2020
Arabic
Original: English

الدورة الرابعة والسبعون

البند 163 من جدول الأعمال

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

مذكرة من الأمين العام

أولا - مقدمة

1 - تتضمن هذه المذكرة طلبا يلتمس سلطة الدخول في التزامات بمبلغ يقسم كاشتراكات مقررة على الدول يبلغ إجماليه 600 896 241 دولار (صافيه 400 977 234 دولار) للإنفاق على العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، على النحو المبين في الفرعين الثاني والثالث أدناه.

2 - وطلب مجلس الأمن، في قراره 2495 (2019) المؤرخ 31 تشرين الأول/أكتوبر 2019، إلى الأمين العام ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي أن يقدما إلى المجلس تقريرا خاصا بشأن ما يلي: (أ) تقييم للحالة السائدة في الميدان، والتطورات المستجدة في عملية السلام، ومعلومات عن حالة مواقع أفرقة العملية المختلطة التي سُلِّمت سابقا، وتوصيات بشأن مسار العمل المناسب فيما يتعلق بسحب العملية المختلطة؛ (ب) الخيارات المتعلقة بالوجود اللاحق للعملية المختلطة، استنادا إلى آراء حكومة السودان واحتياجاتها.

3 - وفي القرار نفسه، أعرب المجلس عن اعتزامه، آخذا في الاعتبار نتائج التقرير الخاص المطلوب، أن يقرر بحلول 31 آذار/مارس 2020، مسارات العمل المتعلقة بالسحب المسؤول للعملية المختلطة وخروجها وفقا للفقرة 1 من القرار، وأعرب كذلك عن اعتزامه أن يتخذ، في الوقت نفسه، قرارا جديدا بإنشاء وجود لاحق للعملية المختلطة.

010520 270420 20-05658 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

4 - وقُدم التقرير الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة بشأن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور والوجود اللاحق إلى مجلس الأمن في 12 آذار/مارس2020 (S/2020/202).

5 - وقرر مجلس الأمن، في قراره 2517 (2020) المؤرخ 30 آذار/مارس 2020، أن تحافظ العملية المختلطة على الحد الأقصى الحالي لكل من القوات والشرطة فيها حتى 31 أيار/مايو 2020، وقرر كذلك أن تحتفظ العملية خلال هذه الفترة بجميع مواقع الأفرقة من أجل تنفيذ الولاية. وفي القرار نفسه، أعرب المجلس عن اعتزامه أن يقرر، بحلول 31 أيار/مايو 2020، مسارات العمل المتعلقة بالتخفيض التدريجي للعملية المختلطة وخروجها المتسمَيْن بالمسؤولية، وأعرب كذلك عن اعتزامه اتخاذ قرار جديد في الوقت نفسه، ينشئ وجودا لاحقا للعملية المختلطة.

6 - ويقترح الأمين العام ترتيبات تمويل العملية المختلطة لفترة الستة أشهر من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، لتزويد العملية بالموارد الكافية لمواصلة الاضطلاع بولايتها.

ثانيا - الولاية وافتراضات التخطيط

ألف - لمحة عامة

7 - أنشأ مجلس الأمن ولاية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بموجب قراره 1769 (2007). وأذن المجلس بأحدث تمديد للولاية في قراره 2495 (2019) الذي قرر فيه المجلس تمديد ولاية العملية المختلطة إلى 31 تشرين الأول/أكتوبر 2020. وقرر مجلس الأمن، في قراره 2517 (2020) المؤرخ 30 آذار/مارس 2020، أن تحافظ العملية على الحد الأقصى الحالي لكل من القوات والشرطة فيها وبجميع مواقع الأفرقة من أجل تنفيذ الولاية حتى 31 أيار/مايو 2020.

8 - والعملية المختلطة مكلفة بمساعدة المجلس في تحقيق هدف عام يتمثل في إيجاد حل سياسي دائم في دارفور وإحلال الأمن المستدام فيها.

9 - ويتولى رئاسة العملية المختلطة الممثل الخاص المشترك لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي وللأمين العام للأمم المتحدة، برتبة وكيل أمين عام. وتساعد الممثل الخاص المشترك نائبة الممثل الخاص المشترك، برتبة أمين عام مساعد. ويرأس العمليات العسكرية قائد القوة برتبة أمين عام مساعد، ونائب قائد القوة برتبة مد-2، في حين يرأس شعبة الشرطة مفوّض شرطة برتبة مد-2 أيضا، يساعده نائب مفوض الشرطة برتبة مد-1.

باء - افتراضات التخطيط

10 - تستند الموارد المقترحة لفترة الستة أشهر إلى الولاية الحالية للعملية المختلطة، التي تتضمن نهجا شاملا للمنظومة فيما يخص دارفور، يأخذ في الحسبان احتمال تخفيض العملية المختلطة تدريجيا وخروجها. ويركز مفهوم الانتقال الشامل للمنظومة على تقديم حلول مستدامة للعوامل الحاسمة المسببة للنزاع من خلال أربعة مجالات موضوعية حُددت باعتبارها بالغة الأهمية لمنع العودة إلى حالة النزاع وتمكين الحكومة وفريق الأمم المتحدة القطري والجهات الشريكة في المجتمع المدني والجهات الفاعلة الدولية من التحضير للخروج المتوخى للعملية. وقد أثبتت النتائج المحققة حتى الآن وجاهة الاستراتيجية المتمثلة في تسخير مهام الاتصال في الولايات من أجل التصدي للعوامل الحاسمة المسببة للنزاع ومنع العودة إلى حالة النزاع، وذلك بالاشتراك

مع فريق الأمم المتحدة القطري والسلطات السودانية. وتسهم مهام الاتصال في الولايات في تعزيز وجود فريق الأمم المتحدة القطري في دارفور وعملياته، مع زيادة قدرات مؤسسات الحماية وسيادة القانون وحقوق الإنسان على تقديم الخدمات الحيوية وتوطيد بيئة مواتية للحماية، بوسائل تشمل فض النزاعات القبلية، وتعزيز مشاركة المجتمعات المحلية وعمليات التوعية وبناء الثقة. وتحسن تلك المهام أيضا الأداء العام للنظام القضائي، ولا سيما في ولايتي شمال دارفور وشرق دارفور. وابتغاء تعزيز تنسيق خطة المرحلة الانتقالية، أنشأت العملية المختلطة مع فريق الأمم المتحدة القطري خلية مشتركة للمرحلة الانتقالية.

11 - وخلال الفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، ستواصل العملية المختلطة، في إطار ولايتها وقدراتها المنشورة، تركيز أنشطتها على إنجاز الأولويات الاستراتيجية التالية التي أعيد تحديدها والتي أقرها المجلس في قراره 2495 (2019)، وهي: (أ) دعم عملية السلام، بما في ذلك جهود الوساطة بين حكومة السودان والحركات المسلحة في دارفور، ولجنة السلام الوطنية، ودعم تنفيذ أي اتفاق للسلام، على نحو ما تعكسه حاليا الأولوية الاستراتيجية لحكومة السودان من أجل تحقيق سلام عادل وشامل؛ (ب) دعم أنشطة بناء السلام، بما في ذلك تعزيز مهام الاتصال في الولايات وتوسيع نطاقها لتشمل جبل مرة؛ (ج) حماية المدنيين، ورصد حقوق الإنسان والإبلاغ عنها، بما يشمل العنف الجنسي والجنساني والانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، وتيسير تقديم المساعدة الإنسانية وضمان سلامة الأفراد العاملين في مجال المساعدة الإنسانية وأمنهم، والمساهمة في تهيئة الظروف الأمنية اللازمة التي تتيح العودة الطوعية للّاجئين والنازحين بناءً على قرارهم المستنير وبصورة آمنة ومستدامة تحفظ كرامتهم، أو إدماجهم محليا أو نقلهم إلى مكان ثالث حسبما يكون مناسبا.

12 - وبالمثل، ورهنا بالقرار الذي سيتخذه مجلس الأمن بحلول 31 أيار/مايو 2020، ستواصل العملية تنفيذ التوصيات الواردة في التقارير الخاصة المقدمة من رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة بشأن الاستعراض الاستراتيجي للعملية المختلطة، وهي S/2018/530 و S/2019/445 و S/2019/816، على النحو الذي أيده المجلس في قراراته 2429 (2018) و 2479 (2019) و 2495 (2019)، على التوالي، علاوة على أحدث تقرير خاص (S/2020/202). وسيراعي تنفيذ ولاية العملية المختلطة خلال هذه الفترة الحقائق السياسية الجديدة في السودان، وسيدعم الأولويات التي حددتها حكومة السودان الانتقالية، وسيسترشد بالنهج الشامل للمنظومة في دارفور، وفقا لقرار مجلس الأمن 2495 (2019).

13 - وسيستمر تركيز مفهوم الانتقال على توطيد الحلول المستدامة للعوامل الحاسمة المسببة للنزاع، مع القيام في الوقت نفسه بإعداد ودعم السلطات والمؤسسات الحكومية، ولا سيما بالنسبة للسكان والمجتمعات المحلية الأكثر عرضة للخطر. وسيستمر تخطيط مجالات الأولوية وتنفيذها بشكل مشترك من خلال مهام الاتصال في الولايات وذلك في العواصم الأربع للولايات في دارفور وهي الفاشر ونيالا والضعين والجنينة، مع التركيز على المناطق الحرجة ومخيمات النازحين. وبالإضافة إلى ذلك، ستنشأ مهام الاتصال في الولايات في زالنجي وقولو في إطار توسع النطاق المتوخى في قرار مجلس الأمن 2495 (2019). وعلى أساس ما استُفيد على صعيد المنظمة، فالهدف المتوخى من توسيع نطاق مهام الاتصال في الولايات لتشمل منطقة جبل مرة الكبرى هو تعزيز وجود الفريق القطري وقدرته على دعم قدرة الحكومة في ثلاثة مجالات هي: تخفيف المخاطر والتهديدات المتعلقة بالحماية في إطار استراتيجية العملية المختلطة بشأن المرحلة الانتقالية الأمنية؛ ومعالجة النزاعات القبلية والمنازعات على الأراضي، ولا سيما في المناطق التي تشهد توترات شديدة؛ ومعالجة المسائل المتعلقة بسيادة القانون وحقوق الإنسان.

14 - ووفقا لقرار مجلس الأمن 2517 (2020)، ستحتفظ العملية المختلطة بالحد الأقصى الحالي لقوامها الحالي من القوات العسكرية البالغ 050 4 فردا عسكريا. وسيواصل عنصر الشرطة العمل بالحد الأقصى الحالي لقوامه من أفراد الشرطة وهو 500 2 فرد، من بينهم 760 من أفراد الشرطة و 11 من وحدات الشرطة المشكّلة التي يصل قوامها إلى 740 1 فردا (6 من وحدات الشرطة المشكّلة تتألف كل واحدة منها من 140 فردا، ووحدة من وحدات الشرطة المشكّلة تتألف من 160 فردا، و 3 من وحدات الشرطة المشكّلة تتألف كل واحدة منها من 180 فردا، ووحدة من وحدات الشرطة المشكّلة تتألف من 200 فرد).

15 - ورهنا بالقرار الذي سيتخذه مجلس الأمن بحلول 31 أيار/مايو 2020، من المتوقع أن يعمل العنصر العسكري للعملية المختلطة، اعتبارا من 1 تموز/يوليه 2020، من تسعة مواقع تشمل خور أبشي، وزالنجي، وسرتوني، وكبكابية، والكص، ومنواشي، ونرتتي، وقاعدة عمليات مؤقتة في قولو، وقاعدة لوجستيات في الفاشر يكون مقرها في زالنجي. وسيتألف العنصر العسكري من أربع كتائب مشاة، ستخصص إحداها ككتيبة احتياطية للقوة تتمركز في زالنجي، وسريّة شرطة عسكرية، وسريّة مقر، وسريّة هندسية متعددة الأدوار، ومرفق طبي من المستوى الثاني في كبكابية، شمال دارفور. ومن المتوقع أن يعمل عنصر الشرطة التابع للعملية المختلطة من تسعة مواقع تشمل زالنجي، وسرف عمرة، وشنقل طوباية، والطويلة، وكالما، وكتم، ونيالا 2، وقاعدة عمليات مؤقتة في قولو، وقاعدة لوجستيات في الفاشر يكون مقرها في زالنجي.

16 - وستواصل العملية المختلطة في الوقت نفسه تقديم الدعم إلى حكومة السودان من أجل تهيئة بيئة تتيح الحماية طويلة الأجل، مع التشديد أيضا على الحماية المادية للسكان المتضررين من النزاع في مناطق جبل مرة الكبرى، بمن فيهم النازحون والمدنيون المعرضون للخطر بوجه خاص، مثل النساء والفتيات والفتيان والأشخاص الأكثر عرضة للخطر. وسيواصل العنصر العسكري بذل جهوده من أجل تهيئة بيئة مستقرة وآمنة في دارفور وحماية المدنيين المعرضين للخطر، ومنع الهجمات المسلحة، ودعم تنفيذ اتفاقات السلام مع استخدام جميع القدرات والموارد المتاحة حسب الاقتضاء. وسيتمحور تركيز العمليات الأمنية حول الإسهام في حماية المدنيين من العنف البدني، وإتاحة الأمن للأمم المتحدة وما يرتبط بها من الأفراد والممتلكات، والتمكين لإيصال المساعدات الإنسانية.

17 - وسيواصل عنصر الشرطة، بالتنسيق الوثيق مع العناصر الفنية، دعم إتاحة الحماية المادية للمدنيين وتيسير تقديم المساعدات الإنسانية وتسيير دوريات ذات وجود بارز في مخيمات النازحين، وفي المناطق المجاورة للمخيمات، ومناطق العودة، وكذلك طرق الهجرة، وخاصة تلك التي يسلكها النساء والأطفال. وسيواصل عنصر الشرطة أيضا إتاحة الحراسة المسلحة لموظفي الكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والعاملين في المجال الإنساني أثناء عمليات التقييم الميدانية وبعثات الرصد، وتهيئة بيئة تتيح الحماية من خلال تنسيق عملية تطوير وتدريب قوات الشرطة السودانية في دارفور، وتسيير دوريات مشتركة مع قوة الشرطة السودانية للتمكين من نقل المسؤوليات بطريقة سلسة مع التخفيض التدريجي لقوام العملية المختلطة في أفق خروجها، وتنفيذ مبادرات الخفارة المجتمعية، بما فيها تلك التي تتعلق بمواجهة العنف الجنسي والجنساني وحماية الطفل، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري.

18 - وستواصل العملية المختلطة الاضطلاع بأنشطة فنية بالغة الأهمية وفقا لولايتها على النحو المبين في قرار مجلس الأمن 2495 (2019)، مع التخطيط لتخفيض عدد الأفراد المدنيين بما يتناسب مع تخفيض العنصر العسكري وعنصر الشرطة، إذا ما قرر مجلس الأمن بحلول 31 أيار/مايو 2020 مواصلة الخفض التدريجي لقوام العملية. وتتيح البيئة السياسية السائدة والتغيرات الطارئة في السودان عقب الإطاحة بعُمر

حسن أحمد البشير من السلطة في 11 نيسان/أبريل 2019 فرصةً فريدة لإنهاء النزاعات المسلحة وتحقيق السلام الشامل في البلد، بما في ذلك في دارفور. وينص الإعلان الدستوري المؤرخ 17 آب/أغسطس 2019، الذي ينظم المرحلة الانتقالية في السودان، على أن تحقيق السلام في البلد هو الأولوية الرئيسية. وبناء على ذلك، وقَّعت الحكومة الانتقالية والجبهة الثورية السودانية في 11 أيلول/سبتمبر 2019 إعلان جوبا لإجراءات بناء الثقة والتمهيد للتفاوض، الذي اتفقا فيه على إنهاء النزاعات في السودان من خلال المفاوضات وإبرام اتفاق شامل. ولهذا الغرض، أجرى الطرفان محادثات سلام في جوبا ووُقّع على سلسلة من الاتفاقات، تتعلق بعدة مسائل منها تمديد وقف الأعمال العدائية لمدة ثلاثة أشهر. وطلب الطرفان أيضا إلى مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أن يصدرا ولاية جديدة بشأن المفاوضات، يؤكدان فيها ضرورة قيام الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بمرافقة عملية السلام.

19 - وبالنظر إلى ما تقدم وتمشيا مع قرار مجلس الأمن 2495 (2019)، ستواصل العملية المختلطة، بالتنسيق مع الاتحاد الأفريقي، تقديم الدعم لعملية السلام، بما يشمل الدعم بأعمال الأمانة لمحادثات السلام الجارية، ودعم الوساطة بين حكومة السودان والحركات المسلحة في دارفور، والأعمال التحضيرية لتنفيذ أي اتفاق سلام، كما هو مبين حاليا في الأولويات الاستراتيجية لحكومة السودان على نحو ما هو محدد في خطتها الانتقالية.

20 - وستقدم العملية المختلطة الدعم أيضا للجنة السلام الوطنية المنشأة حديثا، بوسائل من قبيل الدعوة، ووضع السياسات، وبناء القدرات، وإتاحة اللوجستيات. وستركز العملية المختلطة على تيسير مشاركة الجهات الفاعلة غير الحكومية، ولا سيما النساء والشباب والمجتمع المدني والنازحين، في مفاوضات السلام. وفي هذا الصدد، ستقوم العملية المختلطة، بالإضافة إلى الدعوة السياسية وإتاحة الدعم التقني واللوجستي لمشاركة هذه المجموعات في المفاوضات السياسية ومفاوضات السلام، بتصميم برامج لبناء القدرات في مفاوضات السلام وتنظيم الأنشطة المرتبطة بها (التدريب وحلقات العمل) لجميع أصحاب المصلحة في دارفور المعنيين بعملية السلام، بما يشمل الحركات المسلحة وغيرها من الجهات الفاعلة غير الحكومية.

21 - وستتيح العملية المختلطة الدعم لإعداد وتنفيذ البرامج ذات الصلة للترتيبات الأمنية المتفق عليها، بما في ذلك نزع سلاح الجماعات المسلحة وتسريحها وإعادة إدماجها.

22 - وسيواصل العنصر المدني للعملية المختلطة الإسهام في تهيئة بيئة مواتية للحماية الفعالة والحلول الدائمة واحترام المساءلة في مجال حقوق الإنسان وسيادة القانون، بوسائل منها الاستفادة من عمليات الإصلاح الوطنية. وستواصل العملية المختلطة بناء القدرات في مجال سيادة القانون وحقوق الإنسان لتدعيم المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات المجتمعية، علاوة على تقديم الدعم للأجهزة الوطنية المعنية بسيادة القانون ومؤسسات حقوق الإنسان وآليات العدالة الانتقالية من أجل صون السلام والعمليات السياسية، امتثالا لسياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان. وستواصل العملية المختلطة تعزيز آليات الإنذار المبكر وحماية المجتمعات المحلية، بوسائل تشمل تعزيز شبكات حماية المرأة في جميع أنحاء دارفور. وستتعاون العملية أيضا مع السلطات الحكومية، ولجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة، ومفوضية أراضي دارفور، والإدارة الأهلية والمحاكم القروية، ومنظمات المجتمع المدني، وآليات الوساطة المحلية، والشخصيات والجماعات ذات النفوذ، لدعم منع نشوب النزاعات القبلية والتخفيف من حدتها وتسويتها. وستواصل العملية المختلطة أيضا تهيئة بيئة أكثر أمنا وأمانا من خلال التصدي في الوقت المناسب للأخطار الناجمة عن المتفجرات من مخلفات الحرب.

23 - وستتعاون العملية المختلطة أيضا تعاونا وثيقا مع كيانات منظومة الأمم المتحدة في المنطقة، وكذلك مع الجهات الفاعلة الخارجية ذات الصلة لضمان تقديم الدعم الإقليمي والدولي المنسق لعملية السلام والوساطة في دارفور.

24 - وستتمحور خطة الاتصالات الاستراتيجية بالعملية المختلطة حول التوعية الاستباقية أثناء المرحلة الانتقالية.

الأعمال التحضيرية للتخفيض التدريجي والانتقال إلى الوجود اللاحق

25 - قرر مجلس الأمن، في قراره 2517 (2020)، أن تحتفظ العملية المختلطة بجميع مواقع الأفرقة لتنفيذ الولاية، وأعرب عن اعتزامه أن يقرر، بحلول 31 أيار/مايو 2020، مسارات العمل المتعلقة بالتخفيض التدريجي للعملية المختلطة وخروجها المتسمين بالمسؤولية، وأعرب كذلك عن اعتزامه اتخاذ قرار جديد في الوقت نفسه، ينشئ وجودا لاحقا للعملية المختلطة. ولهذا الغرض، كثفت العملية المختلطة تخطيطها واستعداداتها لإغلاق البعثة في نهاية المطاف وتصفيتها لاحقا.

26 - وتشمل الأنشطة التحضيرية الدراسة الحاسمة للتقدم المحرز في مفهوم الانتقال الشامل للمنظومة مع فريق الأمم المتحدة القطري. وقد استحدثت العملية المختلطة، بالاشتراك مع فريق الأمم المتحدة القطري، آليات لتخطيط الانتقال وتنسيقه تشمل إنشاء خلية انتقالية مشتركة لقيادة تنفيذ توسيع النطاق المتوخى لمهام الانتقال والاتصال في الولايات وإتاحة الرقابة على ذلك. واعتُمدت خطة عمل مشتركة للمرحلة الانتقالية يُتوخى أن تكون وثيقة قابلة للتعديل تتضمن ستة مسارات عمل بوصفها أداة للتخطيط للمرحلة الانتقالية وتنفيذها ورصدها، تحدد مجموعة الأعمال التي سيتعين إنجازها، والجداول الزمنية المتوقعة، والشركاء الذين سيتولون تنفيذ أنشطة بناء السلام البالغة الأهمية عند خروج العملية المختلطة. وهو ما سيؤدي إلى التشارك في وضع خطة الخروج المقبل لإنجاز الأنشطة خلال المرحلة النهائية من ولاية العملية المختلطة. وتقوم العملية المختلطة، بالتعاون الوثيق مع المقر وبالاستفادة من الدروس المستخلصة من عمليات الانتقال والإغلاق السابقة لبعثات حفظ السلام، ولا سيما بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، بتحديد التدابير اللازمة للانتقال الفعال للعملية المختلطة، مع دعم بدء متابعة الوجود اللاحق للأمم المتحدة في السودان.

27 - وبالمثل، تواصل العملية المختلطة التخطيط لإغلاقها الفعلي وخروجها من البلد في نهاية المطاف. ومن المهام الحاسمة والأساسية التي ستتطلب قدرا كبيرا من الاهتمام والتخطيط ما يلي: إعادة الأفراد النظاميين والمعدات المملوكة للوحدات إلى أوطانهم؛ والتسليم التدريجي لمواقع الأفرقة المتبقية ومعالجتها البيئية؛ والإدارة المسؤولة المُحكَمة لانتهاء خدمة الموظفين المدنيين، مع المراعاة التامة للدروس المستفادة من عمليات إغلاق البعثات السابقة؛ ووضع خطط رسمية للتصرف في الأصول، توافق عليها القيادة العليا للبعثة والمقر لضمان التصرف في ما قد يكون فائضا كبيرا من الأصول الثابتة والمخزون الخاصة بالأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، تعمل العملية المختلطة بشكل وثيق مع المقر، وكذلك مع قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي ومركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، لوضع خطط للإغلاق المادي والإداري للعملية المختلطة وتصفيتها.

28 - ورهنا بقرار مجلس الأمن، يمكن تكريس الفترة من حزيران/يونيه إلى تشرين الأول/أكتوبر 2020 وما بعدها للتخفيض التدريجي، تليها مباشرة الفترة اللاحقة المتعلقة بإغلاق العملية المختلطة، ربما بالتزامن مع إنشاء وجودها اللاحق.

29 - وفي حال اتخاذ قرار يطلب إلى العملية المختلطة الشروع في مواصلة إغلاق مواقع الأفرقة المتبقية، تكون العملية في وضع جيد يسمح لها بتنفيذ مزيد من التخفيض التدريجي للأفراد النظاميين والأصول، وإغلاق 14 موقعا (تشمل 12 موقعا للأفرقة، وقاعدة عمليات مؤقتة واحدة، ومقر العملية المختلطة)، علاوة على الأنشطة السابقة للتصفية فيما يتعلق بممتلكات الأمم المتحدة، تمشيا مع قرار مجلس الأمن 2495 (2019). وفي هذا الصدد، وضعت العملية المختلطة خطة أولية للإغلاق المتسلسل للمواقع الـ 14 في الفترة ما بين أيار/مايو وتشرين الأول/أكتوبر 2020، وسيجري تعديلها الآن على أساس القرار الذي اتخذه المجلس في قراره 2517 (2020) للاحتفاظ بقوام القوات حتى 31 أيار/مايو 2020. وقد صيغت خطة التخفيض التدريجي الأولية للعملية المختلطة وتسلسل إغلاق مواقع الأفرقة، في جملة أمور، وفقا للمعايير الرئيسية التالية: (أ) بقاء حماية المدنيين أمرا أساسيا لتنفيذ ولاية العملية المختلطة حتى إغلاقها في نهاية المطاف؛ (ب) اعتبار ضمان أمن أفراد الأمم المتحدة وأصولها أمرا بالغ الأهمية؛ (ج) الإبقاء على مهام الدعم اللوجستي الكافية والموثوقة طوال فترة التخفيض التدريجي والإغلاق؛ (د) موسم الأمطار الوشيك في دارفور الذي يعوق بشدة التحركات البرية في المنطقة.

30 - ويجري إحراز تقدم في الأنشطة التحضيرية المتعلقة بالتقييم البيئي وأعمال التنظيف البيئية، إلى جانب التحقق المادي من الأصول. وقد وضعت العملية المختلطة، بالتعاون والتشاور الوثيقين مع المقر، تدابير للتصرف في الأصول وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة قبل بدء تصفيتها.

31 - ووُضعت أيضا خطط أولية لوقف العمليات، وإعادة الأفراد النظاميين إلى أوطانهم، وحركة المعدات المملوكة للوحدات، وستنفذ وفقا لما يقرره مجلس الأمن. وفي هذا الصدد، ولتيسير التنفيذ السلس لاستراتيجية الخروج، يجري إنشاء لجنة توجيهية على المستوى الاستراتيجي للتخفيض التدريجي، يُمثَّل فيها كل من العملية المختلطة والمقر. وسيستمر تطوير الخطة الأولية للتخفيض التدريجي للعملية المختلطة وإغلاقها وتنقيح هذه الخطة لكفالة توافقها مع ما يتخذه مجلس الأمن في نهاية الأمر من قرار وما يصدره من توجيهات، ولا سيما فيما يتعلق بتحديد الوجود اللاحق للأمم المتحدة، الذي قد يتطلب الاحتفاظ بمواقع الأمم المتحدة وأصولها القائمة.

32 - ومن المتوخى أن يتألف الوجود الجغرافي للعملية المختلطة، بحلول نهاية مرحلة التخفيض التدريجي، مما يلي: (أ) قاعدة الفاشر للوجستيات، التي سيوجد فيها فريق التصفية للاضطلاع بأنشطة التصفية، بما في ذلك الإغلاق الإداري، مع إيجاد ترتيبات حماية قوية تتولى أمرها قوات مخصصة حتى مرحلة الإغلاق؛ (ب) مكتب عمليات بورتسودان والخرطوم، الذي سيكون مطلوبا منه تقديم الدعم لعمليات التصدير وأنشطة الاتصال مع سلطات حكومة السودان الانتقالية.

ثالثا - الاحتياجات من الموارد للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

33 - تتيح الاحتياجات المقدرة من الموارد للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 للعملية المختلطة موارد كافية لكي تواصل الاضطلاع بولايتها.

34 - وسيتم إعداد مقترح ميزانية تفصيلي للفترة 2021/2020 للنظر فيه خلال الجزء الرئيسي من الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة. وستمكّن الفترة الانتقالية العملية المختلطة من وضع مشروع ميزانية شامل سيدمج كل القرارات التي يتخذها المجلس، وسيغطي النطاق الكامل لعمليات العملية المختلطة خلال الفترة 2021/2020.

ألف - الموارد البشرية

الموارد البشرية

		النشر المقرر[أ]					
	القوام المعتمد للفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020	*تموز/يوليه 2020*	*آب/أغسطس 2020*	*أيلول/سبتمبر 2020*	*تشرين الأول/ أكتوبر 2020*	*تشرين الثاني/ نوفمبر 2020*	*كانون الأول/ ديسمبر 2020*
المراقبون العسكريون	49	49	49	49	49	49	49
الوحدات العسكرية	4 001	4 001	4 001	4 001	4 001	4 001	4 001
شرطة الأمم المتحدة	760	760	760	760	760	760	760
وحدات الشرطة المشكّلة	1 740	1 740	1 740	1 740	1 740	1 740	1 740
الموظفون الدوليون	530	527	527	527	527	527	527
الموظفون الوطنيون	878	872	872	872	872	872	872
الوظائف المؤقتة	97	97	97	97	97	97	97
متطوعو الأمم المتحدة	68	68	68	68	68	68	68
الأفراد المقدمون من الحكومات	6	6	6	6	6	6	6
المجموع	**8 129**	**8 120**	**8 120**	**8 120**	**8 120**	**8 120**	**8 120**

(أ) تمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به/المقترح.

35 - خلال الفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، ستحتفظ العملية المختلطة بالحد الأقصى الحالي للقوات العسكرية وأفراد الشرطة وهو 050 4 من الأفراد العسكريين و 500 2 من أفراد الشرطة. ويعكس تكوين 050 4 من الأفراد العسكريين الذين أذن بهم مجلس الأمن في قراره 2429 (2018) الاحتياجات التشغيلية خلال الفترة المقررة. وسيظل النشر المقرر للمراقبين العسكريين في 1 تموز/يوليه 2020 عند 49 مراقبا، على أن يبلغ العدد المقابل من أفراد الوحدات العسكرية 001 4 فرد.

36 - وخلال الفترة نفسها، سيكون الحد الأقصى لقوام الموظفين المدنيين 570 1 موظفا مدنيا يشغلون وظائف ثابتة ومؤقتة (527 موظفا دوليا و 872 موظفا وطنيا، و 68 من متطوعي الأمم المتحدة، و 97 من شاغلي الوظائف المؤقتة، و 6 أفراد مقدمين من الحكومات). ويمثل هذا نقصانا قدره 3 وظائف ثابتة دولية (موظف مشتريات (ف-3) ومساعدان لشؤون المشتريات (من فئة الخدمة الميدانية)) و 6 وظائف ثابتة لموظفين وطنيين (5 مساعدين لشؤون المشتريات (من موظفي فئة الخدمات العامة الوطنيين) ومساعد إداري (من موظفي فئة الخدمات العامة الوطنيين)) في قسم المشتريات، مقارنة بمستويات ملاك الموظفين المعتمدة للفترة 2020/2019. ويعكس النقصان انخفاضا في حجم المشتريات مع انخفاض عمليات العملية المختلطة استجابة للقرارات السابقة.

37 - واستمدت تقديرات الموارد اللازمة لهذه الفترة بالاستناد إلى الاحتياجات الفعلية المتوقعة للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، وتتضمن مخصصات لمختلف الأنشطة التي يُتوقع أن تنفذ خلال فترة الستة أشهر ومنها تناوب الأفراد النظاميين، وأعمال التنظيف البيئي والإصلاح البيولوجي، وتجديد المركبات والمعدات الفائضة، وغير ذلك من الأنشطة البرنامجية.

باء - الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	النفقات (2019/2018)	المخصصات (2020/2019)	تقديرات التكاليف (1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020)
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة			
المراقبون العسكريون	2 980,5	1 560,1	834,1
الوحدات العسكرية	248 969,5	144 964,9	71 937,9
شرطة الأمم المتحدة	37 247,1	19 962,7	12 066,6
وحدات الشرطة المشكّلة	54 075,4	59 707,1	28 396,9
المجموع الفرعي	**343 272,5**	**226 194,8**	**113 235,5**
الموظفون المدنيون			
الموظفون الدوليون	131 618,7	112 018,7	53 762,0
الموظفون الوطنيون	71 957,0	38 871,2	18 744,4
متطوعو الأمم المتحدة	5 770,8	3 708,1	1 995,4
المساعدة المؤقتة العامة	6 784,7	7 037,4	3 778,4
الأفراد المقدمون من الحكومات	522,8	278,0	132,1
المجموع الفرعي	**216 654,0**	**161 913,4**	**78 412,3**
التكاليف التشغيلية			
مراقبو الانتخابات المدنيون	–	–	–
الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية	10,3	196,1	30,3
السفر في مهام رسمية	3 225,4	2 184,7	1 193,0
المرافق والبنى التحتية	36 347,4	17 432,3	8 746,8
النقل البري	5 603,5	3 322,7	1 375,2
العمليات الجوية	55 202,9	37 252,1	16 486,4
العمليات البحرية	179,7	5,2	–
الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	16 472,4	14 523,5	6 893,4
الشؤون الطبية	740,8	803,3	670,6
المعدات الخاصة	–	–	–
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	37 268,7	50 677,5	14 853,1
المشاريع السريعة الأثر	–	–	–
المجموع الفرعي	**155 051,1**	**126 397,4**	**50 248,8**
إجمالي الاحتياجات	**714 977,6**	**514 505,6**	**241 896,6**
الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	21 180,6	14 186,3	6 919,2
صافي الاحتياجات	**693 797,0**	**500 319,3**	**234 977,4**

الفئة	النفقات (2019/2018)	المخصصات (2020/2019)	تقديرات التكاليف (1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020)
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	–	–	–
مجموع الاحتياجات	**714 977,6**	**514 505,6**	**241 896,6**

جيم – تحليل الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	تقديرات التكاليف
المراقبون العسكريون	834,1 دولار

38 – تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 100 834 دولار للنشر الشهري لـــ 49 مراقبا عسكريا للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 لتمكين العملية المختلطة من مواصلة جهودها الرامية إلى تهيئة بيئة مستقرة وآمنة في دارفور. وتشمل الاحتياجات من الموارد مخصصات لبدلات الإقامة المقررة للبعثة والتكاليف الأخرى ذات الصلة في مجال النشر الشهري المتوقع لـــ 49 مراقبا عسكريا، وكذلك مخصصات لتناوب نصف عدد المراقبين العسكريين خلال فترة الستة أشهر.

39 – وبالإضافة إلى ذلك، تعكس الاحتياجات تطبيق عامل تأخير نشر بنسبة 31,0 في المائة يأخذ في الاعتبار أنماط النشر الفعلي الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
الوحدات العسكرية	71 937,9 دولار

40 – تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 900 937 71 دولار للنشر الشهري لـــ 001 4 من أفراد الوحدات العسكرية للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وخلال هذ الفترة، سيواصل العنصر العسكري بذل جهوده المتعلقة بتهيئة بيئة مستقرة وآمنة في دارفور وحماية المدنيين المعرضين للخطر، ومنع الهجمات المسلحة، ودعم تنفيذ اتفاقات السلام باستخدام جميع القدرات والموارد المتاحة. وتشمل الاحتياجات من الموارد مخصصات لتسديد تكاليف القوات بالمعدلات القياسية، والمعدات المملوكة للوحدات، والتكاليف الأخرى ذات الصلة فيما يتعلق بالنشر الشهري المتوقع لـــ 001 4 من أفراد الوحدات العسكرية. وتمشيا مع قرار الجمعية العامة 261/67، أُدرجت أيضا ضمن العوامل تسوية مقدرة للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 للخصومات المتعلقة بعدم نشر المعدات المملوكة للوحدات أو تأخر نشرها أو نشر معدات غير صالحة للاستعمال، مقابل تسديد تكاليف القوات.

41 – وبالإضافة إلى ذلك، تعكس الاحتياجات تطبيق عامل صفري لتأخير النشر يأخذ في الاعتبار أنماط النشر الفعلي الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
شرطة الأمم المتحدة	12 066,6 دولار

42 - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 600 066 12 دولار للنشر الشهري لـــ 760 من أفراد شرطة الأمم المتحدة للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وخلال هذه الفترة، سيقوم أفراد الشـــرطة بدوريات أمنية لحماية النازحين وتنفيذ أنشـــطة الخفارة المجتمعية في جميع أنحاء منطقة جبل مرة الكبرى. وتشـــمل الاحتياجات من الموارد مخصـــصـــات بدل الإقامة المقرر للبعثة، والتكاليف الأخرى ذات الصـــلة فيما يتعلق بالنشـــر الشـــهري المتوقع لـــ 760 من أفراد شـــرطة الأمم المتحدة، علاوة على مخصصات متعلقة بتناوب نصف عدد أفراد شرطة الأمم المتحدة خلال فترة الستة أشهر.

43 - وبالإضـــافة إلى ذلك، تعكس الاحتياجات تطبيق عامل تأخير للنشـــر بنســـبة 31,0 في المائة يأخذ في الاعتبار أنماط النشر الفعلي الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
وحدات الشرطة المشكّلة	396,9 28 دولار

44 - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 900 396 28 دولار للنشـــر الشـــهري لـــ 740 1 من أفراد وحدات الشرطة المشكّلة للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وخلال الفترة، سيقوم أفراد وحدات الشرطة المشكّلة بتسيير دوريات أمنية لحماية النازحين، وتوفير الدعم الاحتياطي والحماية لأفراد شـــرطة الأمم المتحدة، وتوفير الأمن لمنشـــآت العملية المختلطة والحراســـات المرافقة للمســـاعدة الإنســـانية، وقدرات قوة الرد السريع في جميع أنحاء منطقة جبل مرة الكبرى. وتشمل الاحتياجات من الموارد مخصصات بشـأن تسـديد تكاليف وحدات الشـرطة المشـكّلة، والمعدات المملوكة للوحدات والتكاليف الأخرى ذات الصـلة فيما يتعلق بالنشر الشهري المتوقع لـــ 740 1 من أفراد وحدات الشرطة المشكّلة. وتمشياً مع قرار الجمعية العامة 261/67، أُدرجت أيضـا ضـمن العوامل تسـويةٌ مقدرة للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسـمبر 2020 للخصـومات المتعلقة بعدم نشـر المعدات المملوكة للوحدات أو تأخر نشـرها أو نشـر معدات غير صالحة للاستعمال، مقابل تسديد تكاليف الشرطة المشكّلة.

45 - وبالإضـــافة إلى ذلك، تعكس الاحتياجات تطبيق عامل تأخير نشـــر بنســـبة 6,0 في المائة يأخذ في الاعتبار أنماط النشر الفعلي الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
الموظفون الدوليون	762,0 53 دولار

46 - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 000 762 53 دولار لتغطية المرتبات والتكاليف الأخرى ذات الصلة فيما يخص عددا أقصاه 527 وظيفة من وظائف الموظفين الدوليين للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديســمبر 2020. وتعكس الاحتياجات تطبيق معدل شــغور بنســبة 12,0 في المائة يأخذ في الاعتبار أحدث أنماط النشر الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
الموظفون الوطنيون	744,4 18 دولار

47 - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 400 744 18 دولار لتغطية المرتبات والتكاليف الأخرى ذات الصلة فيما يخص 872 وظيفة من وظائف الموظفين الوطنيين، تتألف من 124 وظيفة لموظفين فنيين وطنيين و 748 وظيفة لموظفين وطنيين من فئة الخدمات العامة للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وتعكس الاحتياجات افتراض شغل الوظائف بالكامل للموظفين الفنيين الوطنيين ومعدل شغور بنسبة 1,0 في المائة لتكاليف الموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة، وهو ما يأخذ في الاعتبار أنماط النشر الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
متطوعو الأمم المتحدة	1 995,4 دولار

48 - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 400 995 1 دولار لتغطية تكاليف 68 وظيفة لمتطوعي الأمم المتحدة للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وسيظل متطوعو الأمم المتحدة يشكلون جزءا لا يتجزأ من عنصر دعم العملية المختلطة وسيشاركون في بعض المهام الحاسمة المتصلة بالتخفيض التدريجي للعملية، ومنها مهام الهندسة وإدارة الممتلكات والتخزين. وتعكس الاحتياجات تطبيق معدل شغور بنسبة 4,0 في المائة يأخذ في الاعتبار أحدث أنماط النشر الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
المساعدة المؤقتة العامة	3 778,4 دولار

49 - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 400 778 3 دولار لتغطية تكاليف 97 من الوظائف المؤقتة الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، تتألف من 16 وظيفة لموظفين دوليين، ووظيفة واحدة لموظف فني وطني و 80 وظيفة لموظفين وطنيين من فئة الخدمات العامة، للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وستستمر الـ 97 وظيفة الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة في تنفيذ المهام الحاسمة لإدارة المرافق، بما فيها تلك المتعلقة بالإغلاق المقرر لمباني العملية المختلطة.

50 - وتعكس الاحتياجات افتراض شغل الوظائف بالكامل للموظفين الدوليين والموظفين الفنيين الوطنيين ومعدل شغور بنسبة 1,0 في المائة لوظائف الموظفين الوطنين الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، يأخذ في الاعتبار أنماط النشر الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
الأفراد المقدمون من الحكومات	132,1 دولار

51 - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 100 132 دولار لتغطية تكاليف ست أفراد مقدمين من الحكومات للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وتعكس الاحتياجات افتراض شغل الوظائف بالكامل، وهو ما يأخذ في الاعتبار أنماط النشر الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية	30,3 دولار

52 - تقدر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 300 30 دولار لخبير استشاري واحد للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 لدعم المرحلة الانتقالية للعملية المختلطة والتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري والحكومة المضيفة.

	تقديرات التكاليف
السفر في مهام رسمية	193,0 1 دولار

53 - تقدر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 000 193 1 دولار للسفر المتوقع أن يتم خلال الفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وسيمكّن السفر المقرر العملية المختلطة من الاضطلاع بالأنشطة المقررة لها وكذلك الأنشطة المتعلقة بتخفيضها التدريجي.

	تقديرات التكاليف
المرافق والبنى التحتية	746,8 8 دولار

54 - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 800 746 8 دولار لتغطية تكاليف المرافق والبنى التحتية للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وتتألف الاحتياجات أساسا من مخصصات من أجل الوقود والزيوت ومواد التشحيم لتشغيل المولدات الكهربائية للعملية المختلطة. وتشمل أيضا مخصصات للأنشطة المتعلقة بالتنظيف البيئي والإصلاح البيولوجي لمواقع العملية المختلطة.

	تقديرات التكاليف
النقل البري	375,2 1 دولار

55 - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 200 375 1 دولار لتغطية تكاليف النقل البري للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وتتعلق الاحتياجات أساسا بتشغيل وصيانة المركبات المملوكة للأمم المتحدة وتشمل مخصصات متعلقة بالإصلاحات والصيانة وقطع الغيار ذات الصلة بالحاجة إلى تجديد الفائض من المركبات والمعدات قبل نقلها إلى بعثات أخرى، حسب الاقتضاء.

	تقديرات التكاليف
العمليات الجوية	486,4 16 دولار

56 - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 400 486 16 دولار لتغطية تكاليف العمليات الجوية للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وستقوم العملية المختلطة بصيانة وتشغيل طائرتين ثابتتي الجناحين و 8 طائرات مروحية لمدة الستة أشهر من أجل إتاحة جميع الخدمات ذات الصلة، بما في ذلك نقل الركاب، وشحن البضائع، والدوريات، والمراقبة، والبحث والإنقاذ، وخدمات إجلاء المصابين والإجلاء الطبي.

	تقديرات التكاليف
الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	893,4 6 دولار

57 - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 400 893 6 دولار لتغطية تكاليف الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وتشمل الاحتياجات مخصصات

من أجل الاتصالات التجارية، واتفاق خدمات معدات الاتصالات (نفايات المعدات الكهربائية والإلكترونية)، وصيانة وإصلاح معدات الاتصالات الموجودة، وقطع الغيار، والتكاليف المتعلقة بالبرامجيات، وخدمات الإعلام وتكنولوجيا المعلومات اللازمة لإبقاء العملية المختلطة قيد التشغيل خلال فترة الستة أشهر.

	تقديرات التكاليف
الشؤون الطبية	670,6 دولار

58 - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 600 670 دولار لتغطية تكاليف الخدمات الطبية واللوازم الطبية بالمعدلات القياسية للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

	تقديرات التكاليف
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	14 853,1 دولار

59 - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ 100 853 14 دولار لتغطية تكاليف اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وتشمل الاحتياجات من الموارد مخصصات تُرصد أساسا لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها، وتكاليف الشحن والتكاليف ذات الصلة الأخرى، والخدمات التعاقدية الفردية، والأنشطة البرنامجية الأخرى.

60 - ويُقترح لفترة الستة أشهر من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 مبلغ 800 704 6 دولار لدعم الأنشطة البرنامجية الأخرى، منه مبلغ 600 236 5 دولار لتمكين فريق الأمم المتحدة القطري، بدعم من العملية المختلطة، من مواصلة الاضطلاع بالأنشطة البرنامجية كجزء من مهام الاتصال في الولايات. وخلال فترة الستة أشهر، سيستمر تركيز الأنشطة التي سيُضطلَع بها في إطار هيكل مهام الاتصال في الولايات على المجالات التالية: سيادة القانون؛ والقدرة على الصمود وإتاحة سبل العيش/الحلول الدائمة للسكان النازحين والمجتمعات المضيفة؛ وتقديم الخدمات الفورية للنازحين؛ وحقوق الإنسان.

61 - وبالإضافة إلى الأنشطة البرنامجية التي تدخل ضمن مهام الاتصال في الولايات، يُقترح مبلغ 200 468 1 دولار للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 لدعم الأنشطة البرنامجية الأخرى في منطقة جبل مرة الكبرى، بما فيها تلك التي تعزز توطيد السلام الشامل، والإنعاش، واستقرار المجتمع وأمنه.

رابعا - الإجراءان المطلوب من الجمعية العامة اتخاذهما

62 - **فيما يلي الإجراءان المطلوب من الجمعية العامة اتخاذهما فيما يتصل بتمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور:**

(أ) **الإذن للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز 600 896 241 دولار للإنفاق على العملية المختلطة لفترة الستة أشهر الممتدة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020؛**

(ب) **تقسيم المبلغ الوارد في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه كأنصبة مقررة بمعدل شهري قدره 100 316 40 دولار إذا ما قرر مجلس الأمن استمرار ولاية العملية المختلطة.**